

كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ المكان وأنت أبرأتني من الأجرة وأنا ما أبرأتك بل أطالبك بالأجرة التي وقع العقد عليها وأبرأتني منها ولم يكن المؤجر قبض من المستأجر شيئاً فهل يلزم المؤجر في هذه الصورة شيء أم لا .

أجاب رضي الله عنه لا يلزمه من ذلك شيء ومطالبته بذلك عجب والله أعلم .

229 مسألة رجل ضمن بستاناً من رجل فيه أشجار مختلفة الثمار ولم يكن له في أرض زريعة وانقطع الماء فبيست الأشجار وتلفت الثمار ونهب ما سلم ولم يستغل الضامن من هذا الموضوع المذكور شيئاً فهل يلزمه الضمان لرب الملك مع أنه لم يأخذ منه شيئاً وكان المكان معه عقداً فقطع بعض الشجر فهل يفسخ العقد بقطع بعض الشجر أم لا .

أجاب رضي الله عنه لا يسقط عنه الأجرة ولا شيء منها بمجرد ما ذكر وإذا لم يكن قد فسح في حالة انقطاع الماء فلا تنفسخ الإجارة لما ذكر من تجرده والله أعلم .

230 مسألة في امرأة تبصر بالشعير ورجل يضرب بالرمل ويطلع قولهما حق وآخر يبصر بالحصى ويطلع قوله حق هل يجوز ذلك أو يحرم أم لا .

أجاب رضي الله عنه لا يجوز هذا من الفاعل والمفعول والله أعلم